

Distr.
GENERAL

A/45/698
31 October 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والأربعون
البند ١٣ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

تقرير الأمين العام

١ - أنشئ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ لغرض تقديم المساعدة المالية إلى ممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم الذين يرغبون في الاشتراك في مداولات الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين . والفريق العامل ، الذي أنشئ عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨٢ المؤرخ في ٧ أيار/مايو ١٩٨٢ ، هو جهاز تابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ويجتمع سنوياً في جنيف . وتناط بالفريق ولاية من شقين : أحدهما استعراض التطورات ذات الصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية والآخر تطوير المعايير الدولية الخاصة بحقوق السكان الأصليين .

٢ - ويقوم الأمين العام بإدارة صندوق التبرعات طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والأحكام الأخرى ذات الصلة بهذا الصندوق (انظر E/CN.4/Sub.2/1983/20) . ويستعين الأمين العام في أدائه لهذه المهمة بمشورة مجلس أمناء يتألف من خمسة أشخاص لديهم خبرة تتصل بقضايا السكان الأصليين ويعملون بصفتهم الشخصية . ويعين الأمين العام أعضاء المجلس لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بالتشاور مع رئيس اللجنة الفرعية . ويكون أحد أعضاء المجلس على الأقل ممثلاً لإحدى منظمات السكان الأصليين المعترف بها على نطاق واسع . وقد قدم تقرير الدورة الأولى لمجلس الأمناء إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين في عام ١٩٨٨ (A/43/706) .

٣ - وعقد مجلس الأمناء دورته الثانية في نيسان/ابريل ١٩٨٩ استباقا لانعقاد دورة الفريق العامل السابعة في آب/أغسطس ١٩٨٩ ، وعقد دورته الثالثة في نيسان/ابريل ١٩٩٠ استباقا لدورة الفريق العامل الثامنة في آب/أغسطس ١٩٩٠ . ويتألف المجلس من السيد لايف دنغيلد ، والسيد اليون سينييه ، والسيد هبوي تاو روا ، والسيد دانييل-تورك ، والسيد أوغستو ويلمسن - دياز الذي عمل رئيسا للمجلس في دوراته الثلاثة جميعا . ومن المتوقع ، حسب ما تشير إليه المشاورات التي أجريت ، أن يعاد تعيين الأعضاء الخمسة هذه السنة لفترة أخرى مدتها ثلاث سنوات .

٤ - وقد وضعت الجمعية العامة ، في القرار ١٣١/٤٠ ، معايير معينة يجب توفرها في المستفيدين من المساعدة التي يقدمها الصندوق . وقد وضع المجلس عناصر أكثر تفصيلا لمعايير الاختيار ، وترد هذه المعايير في استبيان أرسل مشقوعا برسائل تحيط الشعوب الأصلية علما بأنشطة صندوق التبرعات قبل انعقاد اجتماعات مجلس الأمناء .

٥ - وتوقعت الجمعية العامة في قرارها ١٣١/٤٠ أن يكون التمويل من التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات الخاصة أو العامة الأخرى . وحتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، وردت تبرعات في ١٩٨٩ و ١٩٩٠ ، استجابة لطلبها وجهها الأمين العام ، من الحكومات التالية :

المبلغ	الحكومة
(بدولارات الولايات المتحدة)	
٧ ٥٣٥	استراليا
١٠ ٠٠٠	الدانمرك
١٠ ٦٨٥	السويد
١٦ ٥٥٦	سويسرا
٤٧٣	الغلبين
٣٠ ٥٥٩	فنلندا
٥٠٠	قبرص
٥٩ ٦٣١	كندا
٣٩ ٩٩٠	النرويج
١٨ ٨٣٤	نيوزيلندا
١٠ ١٣٠	هولندا

٦ - وعلاوة على ذلك ، تبرع الاتحاد الدولي للبهائيين ومركز شيمين غايكو (اليابان) للصندوق ، خلال الفترة ذاتها ، بمبلغ ٣ ٠٠٠ دولار و ١ ٥٠٠ دولار على التوالي .

٧ - وبحث المجلس ، في دورتيه الثانية والثالثة ، الطلبات المقدمة للحصول على مساعدات مالية لـ ٩٣ و ٧٤ ممثلاً للسكان الاصليين . وعلى أساس المبالغ المتاحة ، أوصى في الدورة الثانية بتقديم ٣٧ منحة سفر وإقامة . وكان المستفيدون الـ ٣٧ من ٢١ بلدا هي : الأرجنتين ، وإكوادور ، وباراغواي ، والبرازيل ، وبنما ، وبوليفيا ، وبيرو ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وسورينام ، وشيلي ، وغواتيمالا ، والغبين ، وفنزويلا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، والمكسيك ، ونيكاراغوا ، ونيوزيلندا ، والهند ، والولايات المتحدة الأمريكية . وأوصى المجلس في دورته الثالثة بتقديم ٣١ منحة سفر وإقامة . وكان المستفيدون من ٢١ بلدا هي : الأرجنتين ، استراليا ، إكوادور ، باراغواي ، بليز ، بنما ، بوليفيا ، بيرو ، سري لانكا ، شيلي ، الغلبين ، فنزويلا ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، ماليزيا ، المكسيك ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، الولايات المتحدة الأمريكية . وقد أيد الأمين العام توصيات المجلس .

٨ - وقد حضر ٣٥ ممثلاً من بين المستفيدين المختارين الدورة السابعة للفريق العامل المعني بالسكان الاصليين ، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٣ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ . وقد صدر تقريراً الدورتين في الوثيقتين E/CN.4/Sub.2/1989/36 و E/CN.4/Sub.2/1990/42 .

٩ - ومن المقرر عقد الدورة الرابعة لمجلس الأمناء في نيسان/أبريل ١٩٩١ في قبل عقد الدورة التاسعة للفريق العامل في آب/أغسطس ١٩٩١ .
